

بسم الله الرحمن الرحيم

جامعة الخرطوم

كلية التعليم عن بُعد

لائحة إمتحانات كلية التعليم عن بُعد لسنة 2011م

عملاً بأحكام المادة (2-25) من قانون جامعة الخرطوم لسنة 1995م أصدر مجلس الأساتذة اللائحة الآتي نصها:

اسم اللائحة وبدء العمل بها:

تسمى هذه اللائحة (لائحة إمتحانات كلية التعليم عن بُعد) ويعمل بها من تاريخ توقيع رئيس مجلس الأساتذة عليها.

بنود اللائحة:

1. تسري هذه اللائحة على كل الدارسين في برامج التعليم عن بُعد بالجامعة.
2. إستثناء البنود (47، 48، 49) التي وردت في لائحة إمتحانات الجامعة لعام 2009م والمتعلقة بالعقوبات المترتبة على التغيب عن الدراسة لفترة 25% أو أكثر، ذلك أن الدارس بنظام التعليم عن بُعد يتلقى العلم ذاتياً.
3. يجلس كل الدارسين في نهاية كل عام دراسي لإمتحانات (تحريرية، عملية، شفوية) في كل مقرر من المقررات التي سجلوا لها وذلك بإشراف لجنة للإمتحانات يشكلها القسم المعني بالكلية التي تنفذ برنامج التعليم عن بُعد.
4. تناقش نتائج الإمتحانات في مجالس الأقسام المعنية ثم ترفع لكلية التعليم عن بُعد للموافقة عليها.
5. لايسمح لأي دارس بالجلوس للإمتحان إلا إذا كان مسجلاً ومسدداً للرسوم الدراسية المقررة.
6. الدارس الذي يتغيب عن إمتحان معطن بدون عذر مقبول يعتبر راسباً في ذلك الإمتحان.
7. الدارس الذي يتغيب عن إمتحان معطن بعذر مقبول يسمح له بالجلوس لإمتحان بديل.
8. تسجل كل الدرجات والتقديرية التي يحصل عليها الدارس (نجاحاً أو رسوباً) في كل المقررات في سجل دراسته.
9. الدارس الذي يرسب في 75% أو أكثر من المقررات التي سجل لها يفصل من الدراسة.

10. الدارس الذي يرسب في أكثر من 50% وإلى أقل من 75% من المقررات التي سجل لها يسمح له بإعادة السنة.
11. الدارس الذي يرسب في 50% أو أقل من المقررات التي سجل لها يسمح له بالجلوس لإمتحان الملاحق.
12. لا يسمح للدارس بإعادة الصف لأكثر من مرة.
13. الدارس الذي يقوم بمحاولة غش تتم محاسبته وفقاً للإجراءات المضمنة في لائحة إمتحانات الجامعة.
14. على الدارس الذي يرغب في الجلوس لإمتحان خارجي أن يقوم بإجراءات تسجيله وفقاً للائحة إمتحانات الجامعة.
15. تنتشر قوائم الطلاب الممتحنين قبل شهر على الأقل من بداية الإمتحانات.
16. تكون تقديرات الدرجات التي يحصل عليها الدارس في كل مقرر على النحو التالي:-
- 80 — 100 ممتاز (A).
 - 65 — 79 جيد جداً (B).
 - 50 — 64 جيد (C).
 - 40 — 49 مقبول (D).
 - أقل من 40 راسب (F).
17. تمنح درجة البكالوريوس العام على أساس متوسط الأداء في كل المقررات بتقدير (ممتاز، جيد جداً، جيد، مقبول).
18. يرفع مجلس كلية التعليم عن بُعد الدرجات النهائية لبكالوريوس التعليم عن بُعد لمجلس الأساتذة لإجازتها.
19. تمنح درجة البكالوريوس من تاريخ موافقة مجلس الأساتذة عليها بناءً على توصية من مجلس كلية التعليم عن بُعد.
20. يرجع للائحة إمتحانات الجامعة فيما لم ينص عليه في هذه اللائحة.